مركب من الهيولى والصورة هذا الحكم موقوف على اثبات ان الصورة
الجسمية ماهية نوعية اذ يحتمل ان يكون المفهوم جنسا او عرضا عاما فلا
يجوز اختلاف مقتضاها في افرادها واستدل الشيخ في الشفاء على ذلك
بان الجسمية اذا خالفت جسمية اخرى كان ذلك لاجل ان هذه حارة و
تلك باردة او هذه لها طبيعة فلكية وتلك لها طبيعة عنصرية الى غير ذلك
من الامور التي تلحق الجسمية من خارج فان الجسمية امر موجود في الخارج
والطبيعة الفلكية مثلا موجودة وفيه انضياف هذه الطبيعة في
الخارج الى الطبيعة الجسمية الممتازة عنها في الوجود بخلاف المقدار مثلا
فانه امر مبهم لا يوجد في الخارج ما لم يتنوع بفصول ذاتية بان يكون خطا
او سطحا مثلا ولهذا كان اختلافه بالخارجيات دون الفصول كان طبيعة نوعية
وفيه نظر لجواز ان يكون جسمية الفلك المنضمة في الخارج الى الطبيعة
الفلكية مخالفة في الحقيقة لجسمية العنصرية العناصر المنضمة في
الخارج الى الطبيعة العنصرية ويكون مطلق الجسمية عرضا عاما او طبيعة
جنسية مشتركة بين الجسميات المتخالفة الحقائق واتحادها به
التخالف بين جسميات تلك الامور الخارجية عنها المنضافة اليها
بحسب الخارج ثم لا بد له من دليل وقد يقال ههنا الصورة الجسمية
طبيعة نوعية لكن لا يلزم وجوب تساوي افرادها في الخارجية الى المادة
وانما يكون كذلك لو كانت محتاجة الى المادة لذاتها وهو ممنوع لجواز الاحتياج
الى التشخص فان الطبيعة النوعية يختلف بالتشخصات كما ان
الطبيعة الجنسية مختلفة بالفصول فكما جاز اختلاف مقتضى الطبيعة
الجنسية بحسب اختلاف الفصول فلم لا يجوز اختلاف مقتضى الطبيعة النوعية

بحسب اختلاف التشخصات وقد يجاب بانا نعلم بالضرورة ان حاجة الى المادة
ليست من جهة هذه الجسمية وتلك الجسمية وهذه الجسمية انما هي طبيعة جسمية و
هويتها فلما لم يكن للهوية دخل في الحاجة الى المادة كان الحاجة الى المادة لازمة
الا لذاتها فتامل **فصل** في اثبات ان الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى الا تجرد
عليك ان هذا المقصد ومقصد الفصل السابق متحدان في المآل لانها لو
وجدت بذاتها بدون حلولها في الهيولى فاما ان يكون متناهية او غير متناهية
لا سبيل الى الثاني لان الاجسام اراد به الابعاد ولا يخرج عن بعد كلها متناهية
والا لامكن ان يخرج من مبدء واحد امتدادان على نحو واحد كالساقي مثلث
وكلما كان اعظم كان البعد بينهما ازيد فلو امتدا الى غير النهاية لامكن بينهما بعد
غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين هذا خلف اعترض عليه بحث
في الشفاء بانا لا نسلم انه يلزم وجود بعد بين الخطين غير متناه غاية ما في الباب
ان يكون التزايد الى غير النهاية لكن يلزم منه ان يكون هناك بعد زائدا الى غير النهاية
بل كل بعد فرض فهو لا يزيد على بعد بمقدار متناه الا بقدر متناه والزائد على المتناهي
بقدر متناه لا بد ان يكون متناهيا وهذا كالعدد يقبل الزيادة الى غير النهاية
مع ان كل مرتبة من مراتبه في النظام الغير المتناهي عدد متناه لا يزيد على مرتبة او
تحتها الا بواحد وقيل اذا ثبت فرضت الانفراج بقدر الامتداد فيلزم انحصارها
لا يتناهى بين حاصرين لزوما كثيرة فيه وهو محال وفيه نظر اذ الكلام في ان ثم
من ام بين متناهيا فصيح كذا ما وجود زيد وعدم فان وجود خط واصل بين
الضلعين يستحيل مع عدم تناهيهما فان الخط الواصل بينهما انما يحصل بين النقطتين
منهما فحينئذ يتناهى الضلعان كيف لا ويكون كل منهما محصورا بين الاول
وذلك الخط الواصل وقيل لا يصح هذه المقدمة مع الاتفاق بحيث يقدر

Copyright © King Saud University